

الوزير  
الوزير  
الوزير

قرار وزاري

رقم (١٢٣) بتاريخ ٢٠١٧/٢/٦  
بشأن إجراء تعديل بالائحة الداخلية لكلية التجارة  
جامعة المنصورة (مرحلة الدراسات العليا)

وزير التعليم العالي ورئيس المجلس الأعلى للجامعات :-

- ١٠٠ بعد الإطلاع على القانون رقم (٤٩) لسنة ١٩٧٢ في شأن تنظيم الجامعات والقوانين المعندة له.
- ٢٠٠ وعلى القرار الجمهوري رقم (٨٠٩) لسنة ١٩٧٦ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات.
- ٣٠٠ وعلى القرار الوزاري رقم (٣٧٦) بتاريخ ٢٠١٧/٣/٦ بشأن إصدار اللائحة الداخلية لكلية التجارة جامعة المنصورة (مرحلة الدراسات العليا) والقرارات المعدلة لها .
- ٤٠٠ وعلى موافقة مجلس جامعة المنصورة بجلستها بتاريخ ٢٠١٧/٩/٢٦ ، ٢٠١٧/٢/٢٦ .
- ٥٠٠ وعلى موافقة لجنة قطاع الدراسات التجارية بجلستها بتاريخ ٢٠١٧/١٠/٥ ، ٨/٢٢ .
- ٦٠٠ وعلى قرار المجلس الأعلى للجامعات بجلسته بتاريخ ٢٠١٧/١٢/١٥ بتفويض السيد الأمين العام الدكتور وزير التعليم العالي ورئيس المجلس الأعلى للجامعات في الموافقة .. بإصدار اللوائح الداخلية للأكليات والمعاهد وتعديلاتها بعد موافقة لجنة قطاعات التعليم الجامعي المستنصرية .

قرار

(المادة الأولى)

باستورى بنصوص المرسوم (٤٣٦، ٤٣٧، ٤٣٨، ٤٣٩) والخاص بالبنود (١) أ درجة الماجستير المهني فى إدارة الأعمال من الكلية الداخلية لكلية التجارة جامعة المنصورة الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٣٦٥) بتاريخ ٢٠١٧/٣/٦ التفصيلى التالية :-  
مادتان : درجة الماجستير المهني فى إدارة الأعمال :-

مادة (٣٩) :-

يمنع المشترين فى هذا البرنامجه درجة الماجستير المهني فى إدارة الأعمال ، ولا يدخل هذا البرنامج  
التدريسي لدرجة دكتوراه الفلسفه فى إدارة الأعمال .

مادة (٤٠) :-

يشترط لقيد الطالب لهذه الدرجة الآتى :-

- أ. الحصول على شهادة البكالوريوس أو الليسانس من أحد الجامعات العربية أو الأجنبية المسئولة عنها من المجلس الأعلى للجامعات أو أحد الهيئات العليا المعادلة .
- ب. توافر خبره عمليه لمدة عاشرى على الأقل يدار التخرج .
- ج. استيفاء كافة شروط القبول والتسجيل المنصوص عليها فى الأئحة الدراسات العليا بالجامعة .
- د. يتضمن أن يختار المرشح المقابله الشفوية التي يقررها قسم إدارة الأعمال ، وأن يجتاز أي شروط أخرى يقررها مجلس الكلية .
- هـ. مهارات التعامل مع الحاسوب الآلى (CDL) .
- وـ. استيفاء شروط اللغة الأجنبية وتقديرها بازدراه مجلس الجامعة .

جامعة العجمان  
العنوان

مادة (٤١) :

تستغرق الدراسة التقويمية في هذا البرنامج ٤ ساعي معمدة ويبين الجدول التالي المقررات الدراسية للبرنامج :-

| الإجمالي | الساعات المعتمدة |     | المقررات                 |
|----------|------------------|-----|--------------------------|
|          | نظري             | عمل |                          |
| ٣        | ٢                | ٢   | الأسلوب الكمي في الإدارة |
| ٣        | -                | ٣   | الإدارة الاستراتيجية     |
| ٣        | -                | ٣   | إدارة التسويق            |
| ٣        | ٢                | ٢   | الإدارة المالية          |
| ٣        | ٢                | ٢   | إدارة الإنتاج والعمليات  |
| ٣        | ٢                | ٢   | مناهج البحث العلمي       |
| ٣        | -                | ٣   | السلوك الاداري           |
| ٣        | -                | ٣   | إدارة الموارد البشرية    |
| ٢٤       | ٨                | ٢٤  | الإجمالي                 |

( الساعات نظري تعادل ساعتين تطبيق )

| نوع المقرر | نوع المقرر | نوع المقرر |
|------------|------------|------------|
| ١٩٧        | ٩٦         | ٩٦         |
|            |            | المجموع    |
|            | ٩          | المشروع    |
|            | ٤٥         | الإجمالي   |

٦. يقوم المحاضرات يومياً ٦ ساعات في اليوم وتستغرق دراسة المقرر الواحد : أسلوب ، ويختبر الطالب في المقرر في مواعيد يحددها مجلس الكلية بحسب لائحة رأي مجلس ، وقسم إدارة الأعمال (ويسمى للطالب الرئيس بإعادة دراسة المقرر عند إعادة عمله المدرسى للفترة ، الدراسة الجديدة).

٧. يتم تقييم الطالب على النحو التالي :-

١. الدرجة الكلية لكل مقرر ١٠٠ درجة

٢. يتم توزيع الدرجة الكلية كما يلى :-

- الحضور والالتزام %٤٠ .

- إنجاز الواجبات والمهام %٣٠ .

- اختبار تحريري في نهاية العام %٣٠ .

٣. الحد الأدنى للنجاح بكل مقرر هو ٦٠% من الدرجة الكلية .

٤. يجب حضور الطالب ٧٥% على الأقل من الساعات المخصصة لكل مقرر حتى يسع له بدخول الامتحان التحريري في نهاية العام وفي كل مقرر من مقرراته .

الوزير  
وزير التعليم العالي والبحث العلمي

٦- تكون تقييمات النجاح في البرنامج على النحو التالي :

| الرمز | النوع    | النسبة المئوية الموزعة |
|-------|----------|------------------------|
| F     | رسيب     | أقل من % ٦٠            |
| D     | مقبول    | % ٦٩ - ٦٠              |
| C     | جيد      | % ٧٩ - ٧٠              |
| B     | جيد جداً | % ٨٩ - ٨٠              |
| A     | ممتاز    | % ١٠٠ - ٩٠             |

٧- تكون قواعد التسجيل والخطف على النحو التالي :

١- يحدد القسم المقترض من مرضها أدنى درجة الترسيم ذات الفترم لأقل عدد درسين من الطالب يحدده مجلس القسم .

٢- يسجل الطالب المقترض الدراسي تمثيلاً عنها مع نهاية كل فصل دراسي بحسب انتهاء المرشح الأكاديمي ، ويحدد مجلس الكلية عدد الطالب الذين يسجلون في كل مقرر دراسي بعد انتهاء رأس مجلس قسم إدارة الأصول ، ويجزئ مجلس الأكاديمية المقترض ، يتولى إدارته الأكاديمي والمقترض للساعات المستحقة للتسجيل حسبما تبيّن به قرار الطالب .

٣- يجوز للطالب بعد إكمال إجراءات التسجيل أولاً يسحب أو يعذر ، أو يضيف مقرر أو أكثر في بعد انتهاء نهاية الsemester الثاني من تاريخ بدء الدراسة وذلك بالتنسيق مع المرشد الأكاديمي ، وفي هذه الحالة يسجل ذلك في سجل الطالب ، ولا تدخل المقررات التي عذراً أو انتهت منها في حساب تقييمه ، كما يجوز للطالب المسئول في نسبة الحضور أن يسحب كلية من الدراسة في أحد الفصول الدراسية إذا قدم عذرًا يقبله (جامعة الكلية) ، وفي هذه الحالة يسجل في سجله أنه منسحب بغير صدور صدور صريح عن جميع مقررات هذا الفصل .

٤- يجوز للطالب التسجيل في مقرر دراسية في مستويات أعلى بناءً على دخوله المقترض المطلوبة كمتطلبات سابقة لتمرير ذات المستوى الأعلى ولا يقام تجييله في دفعته الأولى إلا إذا نجح في متطلباته السابقة .

٥- يصح للطالب تسجيل مشروعه البحثي بالشروط التي يحددها مجلس القسم باشراف أستاذ الأستاذة المساعدين بشرط الابتعاد من دراسة المقررات الرئيسية .

٦- و تستغرق فترة إنجاز المشروع ٩-٦ أشهر ، ويتم مناقشة الطالب في مشروعه من خلال لجنة ثلاثة يكون أحد أعضائها من خارج الجامعة .

٧- لغة الدراسة بالبرنامج هي اللغة العربية أساساً .



وزير التعليم العالي

الجامعة الأمريكية

الوزير

مادة (٤٢) :-

يعتذر مجلس الكلية عند الطلاب المقبولين في البرنامج بعدأخذ رأي مجلس قسم إدارة الأعمال .

مادة (٤٣) :-

يقترن مجلس الكلية بمصروفات مقابل الدراسة مقابل الخدمات التي توفرها لهذا البرنامج ، وكذلك المكافآت المقترنة للتutoring والإدارة ، ويتم اقرار ذلك من مجلس الجامعية .

(المادة الثانية)

على بعض الجهات المختصة تعيين هذا القرار .

وزير التعليم العالي

رئيس المجلس الأعلى للجامعات

م.د. عزيز

(أ.د/ حسين فاكى )